

4- التعليق على صحيح البخاري كتاب المساقاة - فضيلة الشيخ

أد.#سامي_الصقير - 9 جمادى الأولى 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. قال البخاري غفر الله له ولشيخنا ولجميع المسلمين. باب شرب الاعلى الى الكعبين. قال حدثنا محمد محمد قال اخبرنا مخلد قال قال اخبرني ابن جريج قال حدثني ابن شهاب عن عروة ابن الزبير انه حدثه ان رجلا من الانصار - [00:00:00](#) الزبير في سراج من الحرة يسقي بها النخل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير فامرته بالمعروف ثم تأمره فامرته بالمعروف ثم ارسل الى جارك الانصاري الان كان ابن عمك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:20](#) ثم قال اسق ثم احبس حتى يرجع الماء الى الجدر واستوعى له حقه. فقال الزبير والله ان هذه الاية انزلت في ذلك. فلا وربك ليؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم - [00:00:39](#)

قال لي ابن شهاب فقد دغت الانصار فقدرت فقدرت الانصار والناس قول النبي صلى الله عليه وسلم اسق ثم احبس حتى يرجع الى وكان ذلك الى الكعبين بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى وسلم على رسول الله. وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. قال رحمه الله تعالى باب شرب - [00:00:54](#)

الى الكعبين وذكر حديث عروة ابن الزبير في قصة الزبير مع هذا الرجل وانما اعاده المؤلف رحمه الله ليستنبط حكما وهو قوله شرب الاعلى الى الكعبين لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال اسقي جبير - [00:01:16](#)

فامرته بالمعروف فلما جادله هذا الرجل قال له اسقي حتى يبلغ الجدر وكان ذلك الى الكعبين فانما اعاده لبيان استنباط او لغرض استنباط هذا الحكم. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله - [00:01:37](#)

باب فضل سقي الماء قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بين رجل بين رجل يمشي فاشتد عليه العطش - [00:01:57](#)

فنزل بئرا فنزل بئرا فشرب منها ثم خرج فاذا هو بكلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال قد بلغ هذا مثل الذي بلغ بي. فملاً فهو ثم امسكه بفيه ثم رقى فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له. قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم اجرا؟ قال في كل كبد - [00:02:12](#)

اجر تبعه حماد بن سلمة والربيع بن مسلم عن محمد بن زياد طيب اه يقول باب فضل سقي الماء. يعني للادميين وغيرهم. من كل ذي كبد رطبة ثم ساق حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بين رجل يمشي - [00:02:35](#)

فاشتد عليه العطش يعني هذا الرجل فنزل بئرا فشرب منها ثم خرج من البئر فاذا بكلب يلهث هو ارتفاع النفس من شدة الاعياء والتعب ومعنى يلهث هنا لهث الكلب اذا اخرج لسانه من العطش - [00:02:59](#)

واخذ يبحث بيديه ورجليه يقول ثم خرج فاذا كلب ينهث يأكل الثرى ان يلحق الثرى بلسانه. يعني يلحق الارض الندية بلسانه ليروي عطشه اه نعم قال فنزل نعم ثم يأكل الثرى فقال لقد بلغ هذا مثل الذي بلغ بي - [00:03:20](#)

يعني من العطش فملاً خفه ثم امسكه بفيه ثم رقى فسقى الكلب يعني امسك فيه احدى خفين الذي فيه الماء وانما احتاج الى ذلك لانه كان يعالج الاخرى بالصعود يعني فيده فاحدى يديه امسك بها فيدها قد اشتغل بالصعود - [00:03:45](#)

فلم يبق مكان للامساك بالخف الا ماذا؟ ان يمسكه بضمه الصعود من البئر يحتاج الى صعوبة وعناء ولهذا جعل هذا الخف يعني امسكه بضمه ورقا يقول فسقى الكلب حتى ارواح فشكر الله له. يعني اثني على عمله - [00:04:09](#)

وقبل عمله واثابه عليه. ثم قال عليه الصلاة والسلام لما سأله الصحابة قال وان لنا في البهائم اجرا. قال في كل كبد رطبة اجر اي في ارواء كل ذات كبد اجر - [00:04:32](#)

وهذا عام يشمل الكلاب وغيرها وهذا الحديث في سقي الكلب وقد جاء في الحديث الاخر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب فهتمم؟ هذا الحديث في سقي الكلب - [00:04:48](#)

وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب ولكن كان هذا في اول الامر ثم نسخ الامر بقتل الكلاب الا ما خصه الدليل كالكلب العقور والاسود لانه مما يروع الناس - [00:05:06](#)

اذا يقول لا منافاة بين قوله في كل كبد رطبة اجر فان هذا يدل على ايش انقاذ مثل الكلب فظاهره انه يعارض الحديث الذي فيه الامر بقتل الكلاب فيقال ان الامر نسخ - [00:05:25](#)

وبقي ما يكون فيه ايداء من الكلب الاسود والعقور والكلب الاسود والعقور ونحوها من السباع. هذه لا تسقى. لانها قد يكون في لانه في الغالب ان فيها ايداء للناس. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:46](#)

خمس من الدواب كلهن يقتلن في الحل والحرام فكل حيوان من طبيعته الايداء والعدوان فانه لا يسقى. اما ما ليس كذلك فانه يسقى. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله حدثنا ابن ابي مريم قال حدثنا نافع بن عمر - [00:06:07](#)

عن ابي عن ابن ابي مليكة عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الكسوف فقال دنت مني النار حتى قلت اي ربي وانا معهم. فاذا امرأة فاذا امرأة حسب - [00:06:31](#)

حسبت انه قال تخدشها هرة. قال ما شأن هذه؟ قالوا حبستها حتى ماتت جوعا قال حدثنا اسماعيل. طيب هذا الحديث اسماء بنت ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الكسوف - [00:06:46](#)

وذلك حينما كسفت الشمس في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم كسوفها كاملا بعد ان طلعت وارتفعت بمقدار ميلين او نحوه كثافة كسوفها كاملا وكان ذلك في التاسع والعشرين من شهر شوال سنة عشر من الهجرة - [00:07:04](#)

حتى هدده بعض علماء الفلك والهيئة انه وقع في الساعة الثامنة صباحا لما حصل هذا الكسوف خرج النبي صلى الله عليه وسلم فزعا يجرد رداءه يخشى ان تكون الساعة قيل ساعة القيامة وقيل ساعة العذاب - [00:07:26](#)

امر مناديا ان ينادي الصلاة جامعة الصلاة جامعة تجتمع الناس رجالا ونساء صغارا وكبارا وصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة هي اية شرعية لاية قدرية وكما ان الكسوف لا نظير له في الايات - [00:07:51](#)

وكذلك هذه الصلاة ليس لها نظير في الايات كبر وقرأ الفاتحة وسورة طويلة نحو من سورة البقرة حتى كان بعض الصحابة رضي الله عنهم يخرون من طول القيام ثم صلى الصلاة المعروفة - [00:08:19](#)

فلما فرغ من صلاته خطب الناس عليه الصلاة والسلام فقال ان الشمس والقمر ايتان من آيات الله ايتان من آيات الله في سيرهما وانتظامهما وغير ذلك لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته - [00:08:43](#)

وهذه الجملة قصد بها الرسول صلى الله عليه وسلم ابطال ما كان عليه اهل الجاهلية واستمر ذلك بعد الاسلام عند بعضهم وذلك انه لما كثافة الشمس في ذلك اليوم صادف موت ابراهيم - [00:09:02](#)

ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الناس انكسفت الشمس بموت ابراهيم فاراد النبي عليه الصلاة والسلام ان يبطل هذا الاعتقاد وقال ان الشمس والقمر لا ينكسفان بموت احد ولا لحياته - [00:09:22](#)

وابطل الاعتقاد ان الشمس والقمر ينكسفان لموت عظيم او حياة عظيم وانه لا تأثيرا للحوادث الارضية في في الاحوال الفلكية تأثير للحوادث الارضية في الاحوال الفلكية. بمعنى انه لو حصل موت او مرض او نحو لاحد - [00:09:41](#)

او حياة ثم حصلت رياح فلا نقول هذه الرياح او هذه العواصف او هذه الزلازل حصلت بسبب موت فلان او فلان فهتمم؟ اذا لا تأثير للحوادث الارضية على الاحوال - [00:10:06](#)

الفلكية فقال ان الشمس والقمر ايتان من اية الله لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته. فاذا رأيتم ذلك وفي رواية اذا رأيتم شيئا من ذلك

فأفزعوا الى ذكر الله ودعائه واستغفاره وامر بالصدقة والعتق عليه الصلاة والسلام - [00:10:25](#)

ثم قال ايها الناس ايها الناس ما من احد اغير من الله ان يزي عبده او تزني امته يا امة محمد لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ولقد اريت في مقامي هذا الجنة والنار - [00:10:45](#)

اريد الجنة وذلك حينما رأيتموني تقدمت ولقد هممت ان اخذ منها قطفا ولو اخذت منه لاكلتم منه ما بقيت الدنيا وارىت النار وذلك حينما رأيتموني تأخرت مخافة ان يصيبني من لفحها - [00:11:08](#)

ثم ذكر انه رأى في النار اه المرأة يعني رأى في النار حبي بن اخطب رأى في النار من اول من سيب السوائب ورأى في النار ايضا الرجل الذي كان يسرق الناس او يخطف متاعهم بمحجنه. فان بطل فطن له قال - [00:11:27](#)

تعلق بمحجني وان لم يفتن له ذهب به. ومنها انه رأى في النار هذه المرأة التي تعذب في هرة حبستها لا هي اطعمتها ولا سقتها ولا تركتها تأكل من خشاش الارض - [00:11:49](#)

فهمتم؟ هي الآن حبستها لا هي التي اعطتها طعاما وشرابا ولا هي التي اطلقتها وتركها تأكل من خشاش الارض فعذبت لان هذا تعذيب للحيوان هذه المرأة دخلت النار بسبب انها حبست هرة بغير حق - [00:12:07](#)

ومنعت عنها الطعام والشراب فهذا يدل على انه لا يجوز قتل الحيوانات الا ما كان مؤذيا ما ليس بمؤذيا ما ليس بمؤذ فانه لا يقتل. وان تعذيب الحيوان الذي ليس فيه ايداء من - [00:12:27](#)

من اسباب دخول النار. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:12:45](#)

عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعا. فدخلت فيها النار. قال فقال والله اعلم لا انت اطعمتها ولا حبستها ولا انت ارسلتها فاكلت من خشاش الارض نعم هذا يدل على ان هذه المرأة دخلت النار بسبب حبس - [00:13:00](#)

الهرة ولكن قوله عذبت امرأة في النار او دخلت امرأة في النار هذا لا يقتضي ان تخلد في النار هي ما فعلته معصية من المعاصي فهي تدخل في النار او تعذب في النار الا اذا عفا الله عز وجل عنها - [00:13:21](#)

لكن ان لم يعفو عنها فانها تعذب بقدر ذنبها ثم يكون مآلها الى الجنة وذلك لان مثل هذا الفعل لا يخرج من الملة ومعصية من المعاصي وكبيرة من كبائر الذنوب لكنه لا يخرج من الملة - [00:13:41](#)

احسن الله اليك قال رحمه الله باب من رأى ان صاحب الحوض والقربة احق بمائه قال حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل ابن سعد رضي الله عنه انه قال اوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدر فشرب - [00:14:00](#)

وعن يمينه غلام هو احد القوم. والاشياخ عن يساره قال يا غلام اتأذن لي ان اعطي الاشياخ فقال ما كنت لاوثر بنصبي منك احدا يا رسول الله فاعطاه اياه قال حدثنا محمد بن سبق الكلام - [00:14:18](#)

قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن محمد بن زياد انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال والذي نفسي بيده لاؤدون رجالا لاؤدون رجالا عن حوضي. كما تذاذ الغربية من الابل عن الحوض - [00:14:34](#)

قال حدثنا في الحديث الاول حديث الاشياخ اوجه دخولي في الباب ان في قوله باب من رأى ان صاحب الحوض والقربة احق بمائه لانه اذا كان احد الجلساء وهو ابن عباس رضي الله عنهما احق بماء الشرب من غيره - [00:14:55](#)

وصاحب الحوض والقربة احق بمائه من باب من باب اولى فهو الذي اخذ الماء ووضعه في الحوض. او وضعه في القربة او في الاء فهو احق. فدل على ان الماء يملك ففيه الرد على من قال - [00:15:17](#)

ان الماء لا يملك. واضح دخول الترجمة نعم اما الحديث الثاني في قوله والذي نفسي بيده لاؤوقن رجالا عن حوضي. هذا في يوم القيامة حين الورود على الحوض في موقف النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:34](#)

قال كما تذاذ الغربية من الابل عن الحوض يعني في الدنيا فان الانسان اذا كان له حوض في الدنيا ترد عليه ابله فانه يبعد الابل التي ليست ملكا له والتي غريب تكون غريبة - [00:15:53](#)

غريبة ولهذا جاء في الحديث الاخر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يردن علي اقوام اعرفهم ويعرفونني ثم يحال بيني وبينهم طيب اذا وجه مناسبة هذا الحديث حديث الحوظ - [00:16:12](#)

نقول انه ما جاز لصاحب الحوض انه اذا جاز لصاحب الحوظ ان يطرد ابل غيره عن حوضه الا وهو احق به وجه الدلالة في قوله كما تذاذ الغربية من الابل عن الحوظ. انه اذا كان يحق لصاحب الحوظ ان يذول - [00:16:32](#)

الابل التي ليست ملكا له والتي والتي هي غريبة عن ابله فهذا يدل على انه احق به وان الماء يملك. وهذا من دقيق استنباط الامام البخاري رحمه الله. نعم احسن الله اليك - [00:16:54](#)

هذا في الحديث لا تدري ما احدثوا بعدك احسن الله اليك قال رحمه الله وجدت في الحديث قال ثم ليقتلن دوني فاقول يا ربي اصحابي اصحابي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك - [00:17:15](#)

احسن الله اليك قال رحمه الله حدثنا عبد الله بن محمد قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب وكثير ابن كثير وكثير ابن كثير يزيد احدهما على الاخر عن سعيد بن جبير انه قال - [00:17:34](#)

قال ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله ام اسماعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من الماء لكانت واقبل جرهم فقالوا اأذنين ان نزل عندك؟ قالت نعم ولا حق لكم في الماء؟ قالوا نعم - [00:17:51](#)

طيب وجه مناسبة حديث سبق في الحج وجه مناسبة هنا ان النبي صلى الله عليه وسلم اقر ام اسماعيل في قولها للذين نزلوا لا حق لكم في الماء لماذا؟ لانها لما احاطت ماء زمزم وجعلته حوضا وحزت صارت - [00:18:10](#)

احق به من غيرها فدل على ان الانسان اذا صنع حوضا او وضع حوضا وحاز الماء في هذا الحوض او في قرية او في خزان فانه يملكه. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن عمر عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:29](#)

انه قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم رجل حلف على سلعة لقد اعطى بها كذا اكثر مما اعطى وهو كاذب رجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر - [00:18:53](#)

يقتطع بها مال رجل مسلم ورجل منع فضل ماء فيقول فيقول الله اليوم امنعك امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل طيب وهذا الحديث سبق والكلام عليه وجود دلالة منع فضل مائه - [00:19:08](#)

ودل هذا على ان ما ليس بفضل يملك او لا يملك يملك نعم احسن الله اليك قال رحمه الله قال علي حدثني سفيان قال حدثنا سفيان غير مرة عن عمرو انه سمع ابا صالح يبلغ ببغ به النبي صلى الله عليه وسلم - [00:19:25](#)

قال باب باب لا حمى الا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان الصعب بن جثامة رضي - [00:19:46](#)

الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حمى الا لله ولرسوله وقال بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع وان عمر رضي الله عنه حمى السرف والردة. طيب يقول باب لا حمى الا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم - [00:20:02](#)

الحمى في عام بمعنى مفعول والمراد بالحمى ان يحمي امام المسلمين ارضا ويمنع الناس من الرعي فيها ويجعلها لابل الصدقة ودواب الجهاد وما اشبه ذلك وهذا فيه ابطال لما كان عليه اهل الجاهلية. كان الواحد منهم اذا نزل منزلا او موطننا حمى ما حول الارض -

[00:20:21](#)

وجعل بجواره كلبا يعوي ويمنع من يلد الى هذه الارض فما حماه الامام فهذا امر جائز تقتضيه المصلحة بل هو امر مطلوب ثم ذكر الحديث ان الصعب ابن الجثامة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حمى الا لله ولرسوله - [00:20:49](#)

يعني انه لا يحمى الا ما كان لله وما كان لرسوله صلى الله عليه وسلم والعلماء اختلفوا في قوله عليه الصلاة والسلام لا حمى الا لله ولرسوله وقيل انه ليس لاحد ان يحمي المسلمين الا ما حماه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:21:15](#)

وقيل ليس لاحد ان يحمي الا مثل حمى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فعلى الاول يكون الحمى خاصا للرسول صلى الله عليه

وسلم وعلى الثاني يكون عاما. وهذا القول الثاني هو الصحيح - 00:21:35

انه ليس لاحد ان يحمي الا نظير ما حماه النبي صلى الله عليه وسلم. لكن ويدل لذلك ايضا قوله عليه الصلاة والسلام الاوان لكل ملك

حمى ولكن قال اهل العلم ما حماه النبي صلى الله عليه وسلم فليس لاحد نقضه - 00:21:55

وما حماه غيره ينقض ولو فرض ان اماما من ائمة المسلمين حمى في زمن الازمان موضعا ثم جاء امام اخر ورأى من المصلحة ان لا

يحمى وان يستبدل بمكان اخر او يلغى - 00:22:17

الامر راجع اليه. لكن ما حماه الرسول صلى الله عليه وسلم فانه لا ينقض لانه يعتبر حكما وتشريعا. نعم - 00:22:32